

قرار رقم (١٢٩) لسنة ٢٠١٧
بتاريخ ٢٠١٧ / ١٢ / ٢٦

رئيس الهيئة العامة للمراقبة المالية

بعد الاطلاع على قانون الشركات المساهمة وشركات التوصية بالاسهم والشركات ذات المسؤولية المحدودة الصادر بالقانون رقم (١٥٩) لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية ،

وعلى قانون سوق رأس المال الصادر بقانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ، باصدار قانون سوق رأس المال ولائحته التنفيذية والقرارات الصادرة تنفيذاً لهما .

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ ، بشأن تنظيم الرقابة على الاسواق والادوات المالية غير المصرفية ولائحته التنفيذية ،

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٩ باصدار النظام الاساسى للهيئة العامة للمراقبة المالية ،

وعلى مذكرة الإدارة المركزية للتأسيس والترخيص المؤرخة ٢٦ / ١٢ / ٢٠١٧ المعدة فى هذا الشأن ،

وعلى موافقة لجنة تأسيس وترخيص الشركات بالهيئة بجلستها رقم (٢٨١) المنعقدة بتاريخ ٢٦ / ١٢ / ٢٠١٧ والمعتمد محضرها من السيد الاستاذ الدكتور رئيس الهيئة .

قرار

المادة الأولى : تأسيس الشركة / المصرية القابضة للسياحة والمعارض والمؤتمرات ش.م.م خاضعة لاحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية والقرارات الصادرة تنفيذاً له .

المادة الثانية : يعمل بهذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره وعلى الإدارات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للمراقبة المالية
د. محمد عمران



٤٦٠٧٦